

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٢١٥ لسنة ٢٠١٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٢/٦/٢١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُعقد جلسات الدائرة (٧) جنايات جنوب القاهرة ، التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ،

والمختصة بنظر القضية رقم ٧١٠٦ لسنة ٢٠١١ جنايات قسم عابدين ، والمقيدة برقم ٩٢٥

لسنة ٢٠١١ كلى وسط القاهرة ، وموضوعها : تجمهر ومقاومة سلطات ، والشهيرة بوقائع

شارع محمد محمود ، والمتهم فيها عدد ٣٧٩ متهمًا بقاعة المحاضرات رقم (١) بأكاديمية

الشرطة ، الكائنة بالطريق الدائرى بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من

مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

تُعقد جلسات الدائرة (١٧) جنابات جنوب القاهرة ، التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ،
 والمختصة بنظر القضية رقم ٨٦٢٥ لسنة ٢٠١١ جنابات قسم السيدة ، والمقيدة برقم
 ٣٥٢٨ لسنة ٢٠١١ كلى جنوب القاهرة ، وموضوعها : تجمهر ومقاومة سلطات ،
 والشهيرة بوقائع مجلس الوزراء ، والمتهم فيها عدد ٢٦٦ متهمًا ، بقاعة المحاضرات
 رقم (١) بأكاديمية الشرطة ، الكائنة بالطريق الدائرى بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة
 القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به :

اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٢/٧/١٧ بالنسبة للمادة الأولى .

واعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٢/٧/٢٩ بالنسبة للمادة الثانية .

صدر فى ٢٠١٢/٧/١٢

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد عبد الله